

89 - ما حكم الذبح لغير الله سبحانه وتعالى؟ - الشيخ سعد بن

شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

الذبح لغير الله في النسائك شرك اكبر. الذي على وجه التعبد والتقرب لا يجوز وهو من الشرك الاكبر المخرج من الملة. واورد فيه ما يدل على ذلك. الاية قوله عز وجل قل ان صلاتي ونسكي. والنسك - [00:00:00](#)

هو ذبح النسائك هو التقرب الى الله بالذبح. التقرب بالذبح لان النسيك النسك العبادة او مكان العبادة. فهنا قال نسكي اي عبادتي في بالذبح لان المراد بها الذبح ثم اورد بعدها قال قوله تعالى لله ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له لله وحده كما ان الصلاة لله - [00:00:20](#)

وحده فذلك الذبح لله وحده. والمقصود به الذبح على وجه التعبد. ليس الذبح على وجه العادة. لان هناك عادات مأمور بالذبح بها ها كعادة اكرام الضيف. وكعادة اطعام اهل الطعام اللحمي. اشتهاوا اللحم لا بأس به. ان - [00:00:50](#)

لاجل اكل اللحم لم يقصد به تعبدا فلا بأس مباح او يكرم الضيف هذا من مكارم الاخلاق وان قصد اه طاعة الله بذلك كان قربة - [00:01:10](#)